

خاتمة المستدرک

[383] والقرشي هو أبو سميئة مر في (ز) (1). وإسماعيل بن بشار - بالباء الموحدة والشين المعجمة كما في بعض النسخ وبعض الاسانيد، أو بالمثلثة التحتانية والمهملة كما في أخرى - البصري وقد ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) (2) وقد أشرنا سابقا، ويأتي شرحه إن شاء الله تعالى أنه من أمارات الوثاقة وإن كان الموثق ابن عقدة، ويؤيده رواية أبان بن عثمان عنه في الروضة بعد حديث يأجوج ومأجوج (3). وأحمد غير مذكور، وفي الشرح أنه من مشايخ الاجازة (4)، فلا يضر في الحكم بصحة الخبر بعد أن كان صاحب الكتاب ثقة كما في المقام. والحكم هو ابن أيمن الخياط، له أصل كما في الفهرست، يروي عنه ابن أبي عمير كما فيه (5) وفي النجاشي (6). وصفوان بن يحيى في الكافي في باب الرجل يتقبل بالعمل (7)، وباب القوم يجتمعون على الصيد وهم محرمون (8)، وفي التهذيب في باب الكفارة عن خطأ المحرم (9)، وعبد الله بن المغيرة فيه في باب الاقسام

(1) تقدم في هذه الفائدة، برقم: 7. (2) رجال الشيخ: 153 / 232. (3) الكافي 8: 229 / 292، من الروضة. (4) روضة المتقين 14: 158. (5) فهرست الشيخ: 62 / 246. (6) رجال النجاشي: 137 / 354. (7) الكافي 5: 274 / 2. (8) الكافي 4: 391 / 3. (9) تهذيب الاحكام 5: 352 / 1225، وفيه: حكم بن اعين، والصواب: ابن ايمن، وهو الموافق لما ذكره في الفهرست: 62: 246، والرجال: 171 / 107، وما مر قبل ثمان هوامش مؤيدا لذلك ايضا، زيادة على ما في جامع الرواة 1: 264 من الاشارة إلى الموضع المذكور = (*)